تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٣/٥ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي : المدير العام لشركة الكرامة /إضافة لوظيفته/وكيله المحامي حميد محمد العبيدي.
المدعى عليه : السيد رئيس مجلس الوزراء / إضافة لوظيفته / وكيله المستشار القانوني جعفر محمد امين .

الادعاء

ادعى وكيل المدعي/إضافة لوظيفته بأنه وبموجب الأمر الديواني (١ س) ذي العدد (ش ل /ت/ديواني/١٥٨/٤٢) المؤرخ ٢٠٠٩/١/٢٢ بتخصيص البناية التابعة للشركة المدعية المشيدة على القطعة (٤٥٥/٣) مقاطعة (٢) الوزيرية بتخصيصها إلى شركة العز العامة التابعة لوزارة الصناعة والمعادن وحيث أن شركة الكرامة العامة من الشركات العامة ذات الشخصية المعنوية ومؤسسة بموجب قانون الشركات العامة وان هذا القرار مس حقوق موكله الذي لا يعتبر من الكيانات المنحلة . فقد طلب دعوة المدعى عليه/ إضافة لوظيفته وإلغاء قرار تخصيص جزء من العقار العائد لموكله إلى شركة العز العامة . وقد دعت المحكمة الطرفين وأجرت المرافعة حضورياً بحقهما كرر وكيل المدعية عريضة الدعوى وطلب الحكم وفق ما جاء فيها . وكرر وكيل المدعى عليه/ إضافة لوظيفته ما ورد باللائحة الجوابية المرفقة باضبارة الدعوى وختمت المحكمة المرافعة بعدما أكملت تحقيقاتها في الدعوى وأصدرت القرار الآتي :

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن وكيل المدعي/إضافة لوظيفته يطعن بالقرار الصادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتيجة توصية اللجنة المختصة بتخصيص العقارات في الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتخصيص جزء من العقار تسلسل (٤٥٥/٣ مقاطعة (٢) وزيرية) العائد للمدعية شركة الكرامة العامة إلى شركة العز العامة

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥١٣٣١٥٧، ٥١٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

التابعة لوزارة الصناعة والمعادن وحيث أن النظر في صحة هذا القرار يخرج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ لأنه من القرارات الإدارية لذا قرر رد الدعوى من جهة عدم الاختصاص وتحميل المدعي / إضافة لوظيفته المصاريف وأتعاب محاماة لوكيل المدعى عليه ومقدارها (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٣/٥ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين عباس أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥١٢٧١٤١،٥١٢٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com